

الفتاوى - العادات - الحج والعمرة - الفتوى ٢٠٠٢ : إذا دفع شخص رشوة لقاء تأمين الحج له هل حجه صحيح ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٤-٥-٢٠٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

هو إنني و الحمد لله أديت فريضة الحج لهذا العام ، و لكن و بسبب انه ليس من السهولة أن يصح حج لأي إنسان بسبب كثرة العداد التي تزيد الحج و قد ساعدني احد الأشخاص في جلب فيشة حج (و هي كما قلت صعبة جدا لعامة الناس) أي أوجدها بسبب معرفة شخصية(يعني بالواسطة) و يعلم الله أنها ليست برسوحة أو غيرها وأنا متأنمة نفسيا و خائفة أن يكون ذلك ليس من حقي ، و لكن الكل يقول أنها نصبيك و لو لم يكن الله كاتبلك إياها كان ما طلعتك و أخشي أن لا يكون حج خالص الله تعالى.

فهل يوجد حرج من ذلك ، وهل الله يتقبل هذا الحج ؟.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.
الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم ، نفيدكم بما يلي:

إن كنت دفعت مالا فهيء رشوة فاستغفرى الله وحجك صحيح.

والحمد لله رب العالمين